اتفاق تعاون

في مجالات الوظيفة العمومية

وتحديث الإدارة والحوكمة/ الحكامة

بين

حكومة المملكة المغربية

وحكومة الجمهورية التونسية

إن حكومة المملكة المغربية ممثلة بوزارة الوظيفة العمومية وتحديث الإدارة وحكومة الجمهورية التونسية ممثلة بكتابة الدولة المكلفة بالحوكمة و الوظيفة العمومية ، والمشار إليهما فيما بعد بـ "الطرفين".

رغبة منهما في تعزيز أواصر الصداقة والأخوة بين البلدين الشقيقين،
واعتبارا للأهمية الخاصة التي تولها المملكة المغربية والجمهورية التونسية لتحديث القطاعات العامة و تثمين الموارد البشرية ؛
واقتناعا منهما بالدور الحيوي الذي تلعبه الإدارة في مجال التنمية الاقتصادية والاجتماعية في كلا البلدين ؛
وتعبيرا منهما عن إرادتهما في تطوير روح الشراكة و التضامن و علاقات التعاون في مجال تحديث الإدارة العمومية ؛
ورغبة منهما في استكمال هذا التعاون، وتحديد طبيعته وكيفية تطبيق مجالاته ؛
وتفعيلا لمقتضيات محضر اجتماع الدورة السابعة عشرة للجنة الكبرى المشتركة المغربية – التونسية المنعقدة بالرباط بتاريخ 15 /06/ 2012.

اتفقتا على ما يلي:

الفصل الأول
موضوع الاتفاق

يحدد هذا الاتفاق إطار التعاون والتبادل بين الطرفين من أجل الحوكمة / الحكامة و تحديث الإدارة العمومية و تعزيز قدراتهما في مجال تدبير وتطوير الموارد البشرية.

الفصل الثاني
أهداف الاتفاق

يهدف هذا الاتفاق إلى وضع إطار للتعاون الثنائي يرتكز على البرامج ذات الاهتمام المشترك بين الطرفين وذلك من خلال برامج عمل سنوية.

الفصل الثالث
مجالات التعاون

لتحقيق أهداف هذا الاتفاق، يتفق الطرفان على اتخاذ إجراءات مشتركة، لاسيما في المجالات التالية:

1- تبادل التجارب والخبرات في مجال الوظيفة العمومية :

1. - النظام الأساسي للوظيفة العمومية والأنظمة الخاصة،

2. - التكوين المستمر،

3. - التدبير والتصرف الحديث في الموارد البشرية (التدبير والتصرف التوقعي للوظائف والكفاءات، الحركية، الترقية، التدبير والتصرف في قاعدة المعطيات)،

4. - الدليل التوقعي للكفاءات.

2- تحديث الإدارة العمومية:

5. تبسيط الإجراءات / المساطر الإدارية،

6. الإدارة الإلكترونية،

7. تنظيم الهياكل الإدارية،

8. اللاتمركز الإداري / اللامحورية الإدارية،

9. وضع آليات تعاقدية مبنية على النتائج في الإدارة العمومية.

3- الحوكمة / الحكامة في التدبير والتصرف العمومي:

10. تخليق الإدارة ومحاربة الرشوة،

11. الحق في الولوج إلى المعلومات،

12. الحكومة المنفتحة،

13. ربط المسؤولية بالمحاسبة،

14. إشراك المواطن والمجتمع المدني في إعداد وتدبير السياسات العمومية.

الفصل الرابع
تنفيذ الاتفاق

لتنفيذ هذا الإتفاق يعين الطرفان أعضاء لجنة متابعة التي يتم تشكيلها كما يلي:

15. - ممثلين اثنين عن وزارة الوظيفة العمومية وتحديث الإدارة بالمملكة المغربية،

16. - ممثلين اثنين عن كتابة الدولة المكلفة بالحوكمة والوظيفة العمومية بالجمهورية التونسية.

تجتمع لجنة المتابعة مرة واحدة في السنة، وبالتناوب بكل من الرباط وتونس قصد:

17. - دراسة واعتماد الأنشطة التي يتم القيام بها في إطار برنامج عمل سنوي،

18. - وضع طرق تنفيذ الأنشطة المتفق عليها في إطار برنامج عمل سنوي،

19. - متابعة تنفيذ الأنشطة المبرمجة في إطار برنامج العمل السنوي وتقييم النتائج.

يمكن للجنة أن تدعو، فور تشكيلها، من تراه مؤهلا، لضمان حسن سير أنشطتها و متابعة برامجها.

الفصل الخامس
مصادر التمويل

يجوز للطرفين، كلما اقتضت الضرورة لذلك، الموافقة على طرق توفير الدعم المالي لأنشطة التعاون المزمع تنفيذها في إطار هذا الاتفاق.

الفصل السادس
أحكام ختامية

1- كل خلاف ينشأ بمناسبة تفسير أو تأويل أحكام هذا الاتفاق يتم تسويته عن طريق التشاور بين الطرفين.

2- يمكن للطرفين اقتراح ما يرونه من تعديلات وذلك كتابة بالطرق الدبلوماسية وبموافقة الطرفين.

3- يدخل هذا الاتفاق حيز التنفيذ من تاريخ تلقي آخر إشعار بإتمام الإجراءات الداخلية المعمول بها في البلدين لهذا الغرض.

4- يمكن لأحد الطرفين إنهاء العمل بهذا الاتفاق في أي وقت بعد ثلاثة أشهر من تلقي الإشعار الكتابي بذلك وعبر القنوات الدبلوماسية.

5- يلغي هذا الاتفاق ويعوض اتفاقية التعاون في المجال الإداري بين وزارة الوظيفة العمومية والإصلاح الإداري بالمملكة المغربية وكتابة الدولة لدى الوزير الأول المكلفة بالإصلاح الإداري والوظيفة العمومية بالجمهورية التونسية الموقعة بتونس بتاريخ 1999/06/03.

حرر في تونس بتاريخ 30 ماي 2014، في نظيرين أصليين باللغة العربية. وللنصين معا نفس الحجية.

عن حكومة المملكة المغربية

محمد مبديع

الوزير المنتدب لدى رئيس الحكومة المكلف بالوظيفة العمومية وتحديث الإدارة

عن حكومة الجمهورية التونسية

أنور بن خليفة

كاتب الدولة لدى رئيس الحكومة المكلف بالحوكمة والوظيفة العمومية